

حكم دفع الزكاة للأقارب

خالد المصلح

فضللي اختي ام بندر ام بندر تفضلي. السلام عليكم. وعليكم السلام. اه لو سمحت اه يا شيخ انا عندي سؤالين تفضلي. السؤال الاول اه هل الزكاة تجب على الاقارب طيب اه عنده اه سؤال الاخت اه ام بندر تقول هل يجوز دفع الزكاة للأقارب؟ اه الزكاة - 00:00:00

الله تعالى بين اهلها المستحقين لها بيانا واضحا في قول الله تعالى انما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب غارمين وفي سبيل الله وابن السبيل. ثم قال فريضة من الله والله عليم حكيم. هذه الآية بينت بيانا واضحا وجليا المستحقين - 00:00:29

الصدقة التي هي الزكاة الواجبة من الذين يستحقونها لا يجوز لمؤمن ان يخرج بما له الذي يخرجه زكاة عن هؤلاء الاصناف الثمانية فلو دفعها الى غير هؤلاء فانها لا تجزئ. هذه الصفات المذكورة في الآية آآ لم يحدد الله تعالى - 00:00:49

قال فيها هل هو آآ قريب او غير قريب؟ فمن كان فقيرا استحق الزكاة. لكن فيما يتعلق بالاقارب هنا مسألة يجب التنبيه اليها اذا كان هؤلاء الاقارب من تجب نفقتهم فانه لا يجوز اعطاؤهم من الزكاة لدفع ما يجب عليهم او ما يجب لهم من النفع - 00:01:09

فقط لا يجوز اعطاء الاقارب من الزكاة اذا كان يجب عليه ان يعطيه من نفقته. لماذا؟ لانه بهذه الحال اه يسقط واجبا بواجب وهذا غلط. انما فيجوز اعطاؤهم من الزكاة اذا كان لا يستطيع ان ينفق عليهم او كانت النفقة التي آآ - 00:01:29

آآ لهم آآ لا تفي ب حاجاتهم يعني عنده قدرة ان ينفق عليهم لكن ليس عنده قدرة ان يغطي ما يحتاجونه من نفقة عند له ان يعطيه من الزكاة لسد ما نقصت به النفقة لعجزه وظعفه وقدرته وعدم قدرته. فمثلا اذا كان لك اخ اه - 00:01:50

آآ له وارث ولا يرثك انت لك وارث هنا لا تجب نفقتك نفقته عليه. هذا يجوز ان تعطيه من الزكاة. اذا كان لك والد وهذا ممن يرثه ممن ترثه ويرثه. في هذه الحال لا يجوز ان تعطي والدك من الزكاة اذا كان فقيرا ان كنت تستطيع ان تعطيه من - 00:02:10

لانه يجب عليك ان تنفق عليه حال ضعفه وعجزه لانه ممن يدخل في قوله تعالى وعلى الوارث مثل ذلك يعني يجب عليه ان تكونه وارثا لكن اذا كان لا تستطيع اذا كانت لا تستطيع ان تعطيه من الزكاة لا تستطيع ان تعطيه من النفقة تكونك مثلا محدود الدخل - 00:02:30

ليس عنده ما يكفي لسد حاجته. وعندك اموال ت يريد ان تزكيه وفي هذه الحال يجوز ان تعطيه على الصحيح من قول العلماء يجوز ان تعطيه من الزكاة سدا لاحتاجته. لكونه - 00:02:54

من الفقراء وليس لكونه قريبا. القرابة ليست من اسباب اعطاء الاعطاء في الزكاة انما الاسباب التي توجب اه وتتيح اه اعطاء الزكاة هو ما ذكره الله تعالى في هذه الآية التي تضمنت الاصناف الثمانية - 00:03:10

خلاصة الجواب ان الزكاة للمستحقين الذين ذكرهم الله تعالى في هذه الآية. سواء كانوا اقارب او غير اقارب لكن ان كانوا من الاقارب الذين تجب نفقتهم فلا يجوز اعطاؤهم بل يجب عليك ان تنفق عليهم الا اذا كانت نفقتهم اذا كنت قدرتك - 00:03:30

لا تستطيع ان تغطي نفقتهم فاعطهم من الزكاة آآ تكميلا لاحتاجتهم ولكونهم ممن يستحقون الزكاة مما يستحقون الزكاة في قول الله تعالى انما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها الآية - 00:03:50